

المجموع

واجتلاب الرائحة الطيبة كما في المساجد والصلوات وغيرها من العبادات فخص يوم القيامة بالذكر في الرواية لذلك كما خص في قوله تعالى إن ربهم بهم يومئذ لخبير العاديات وأطلق في باقي الروايات نظرا إلى أن أصل أفضليته ثابت في الدارين كما سبق تقريره وهذا مختصر ما ذكره الشيخ أبو عمرو رحمه الله في مذهب العلماء في السواك للصائم قد ذكرنا أن مذهبنا المشهور أنه يكره له بعد الزوال وحكاه ابن المنذر عن عطاء وعن مجاهد وأحمد وإسحاق وأبي ثور وحكاه ابن الصباغ أيضا عن ابن عمر والأوزاعي ومحمد بن الحسن قال ابن المنذر ورخص فيه في جميع النهار النخعي وابن سيرين وعروة بن الزبير ومالك وأصحاب الرأي قال وروى ذلك عن عمر وابن عباس وعائشة رضي الله عنها واحتج القائلون بأنه لا يكره في جميع النهار بالأحاديث الصحيحة في فضله ولم ينه عنه واحتجوا بما رواه أبو إسحاق إبراهيم بن البيطار الخوارزمي قال قلت لعاصم الأحول